الا ولد بغي او من فيه شيء منه ومنها ذكر القبيح
والشتم كما قال عيسى عليه السلام لخنزير مر به سلام
فقيل له في ذلك فقال اكره ان اعود لساني
الشر ومر على كلب ميت في جماعة فذكروا
من قبائحه شيئا فقال ما احسن بياض اسنانه
ولا يلعن شيئا من خلق الله تعالى ولا يتعود
اللعنة فان لعن المؤمن كقتله واللعان لا يكونوا
شفعاء ولا شهداء في الحشر وربما ترتد اللعنة
على اللاعن وربما يلعن شيئا من ماله فينزع منه
البركة ولا يلعن من ركب خطيئة او اتى حدا من
حدود الله تعالى لكن يستغفر الله تعالى فان لعن
شيئا من خلق الله تعالى يتدارك ذلك بان
يدعو له بالرحمة والمغفرة فيقول اللهم اجعلها له
رحمة وقربة وكان ابن عمر رضي الله عنه لا يلعن مملوكا
الا اعتقه ولا يرمي رجلا بكفر ولا فسوق فان ذلك
يرتد عليه ان كان المرمي بريئا ويحبس له الرامي في
طينة الخبال ولا يقذف ولد الا القلب فيكتب عليه

من الذنب

من الذنب بعدد النجوم والاوراق والرمال
ولا يعيب رجلا عند عدوه ليوكله طعمة او
يكسوه كسوة فان طعامه ولباسه ذلك
من النار ولا يعير انسانا بذنب وفي الحديث
من عير اخاه بذنب قد تاب منه لم يمت حتى
يعمله ولا يكثر الحلف بالله تعالى فانه تعريض
اسم الله تعالى للتهاون واما اليمين الفاجرة
فانها تدع الديار بلاقع من اهلها وقد عدها
النبي صلى الله عليه وسلم من الكبائر التي لا كفارة لها
وفي الحديث لا يحلف احد وان كان على مثل
جناح بعوضة الا كانت وكتة في قلبه ولا يتالى
على الله بشيء نحو ان يقول والله ليفعلن الله كذا
ولو اقسم ولي الله تعالى فابره الله تعالى فذاك
من كرامته فلا يجترئ احد على مثل ذلك اغترارا
ومن اراد ان يحلف بالله صادقا فليحلف بالله
او ليصمت فان الحلف بغير الله من الشرك الخفي
لا يحلف احد بابيه ولا بحيوة احد ولا بالكعبة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)